



السيد وزير.....

السيد رئيس جامعة.....

استناداً لأحكام اللائحة الداخلية للمعاهد الصادرة بالقرار رقم ١٠/و.م تاريخ ٢٠٠٨/٦/٢٢ وعلى ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣.

أولاً- تحدد مواعيد تسجيل الطلاب القدامى النظاميين الراسبين (سنة أولى - سنة ثانية) والمنقولين والناجحين إلى السنة الثانية وكذلك الطلاب والذين تنطبق عليهم أحكام القرار رقم ١/و.م تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٧ للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ اعتباراً من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٥/٩/٢٨ ولغاية يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٦/١/١٥.

ثانياً- تحدد مواعيد تسجيل الطلاب المستجدين المقبولين في المعاهد التقنية الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني بنتيجة المفاضلة للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ اعتباراً من صدور نتائج مفاضلات القبول ولغاية يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٦/١/١٥.

ثالثاً- يقصد بالتسجيل للطلاب المستجدين:

تقديم كافة الوثائق اللازمة للتسجيل في عام القبول وفتح اضبارة للطلاب وتسديد الرسوم المطلوبة منه خلال المدة المحددة أعلاه.

رابعاً- آخر موعد لتثبيت التسجيل لجميع الطلاب يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٦/١/١٥.

خامساً- لا يحق للطلاب التقدم للامتحانات الفصلية ما لم يكن قد ثبت تسجيله خلال الفترة المحددة أعلاه ، ويشترط أن يصطحب ما يثبت تسجيله قبل بدء الامتحانات إلى قاعة الامتحانات.

سادساً- لا يجوز تسجيل طالب مستجد في عام تالي لقبوله ما لم يكن قد سجل في عام القبول نفسه في المعهد .

سابعاً- تطبق المدة المحددة للتسجيل على الطلاب المستفيدين من أحكام القرار ٣٧/هـ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٧ والطلاب المنقطعين المستفيدين من أحكام القرار رقم ١٣/هـ تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٩ وتطبق بقية القواعد الواردة في هذا الكتاب عليهم أيضاً.

يرجى الاطلاع والتعميم على إدارات المعاهد التابعة لكم للتقيد بمضمونه وإعلانه للطلاب بكافة الوسائل الممكنة لاسيما لجهة عدم إمكانية تقدم الطالب للامتحانات في اي فصل ما لم يكن قد سجل قبل ذلك .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور مروان الحلبي



وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

تاريخ 4 / ٢٠٢٥

رقم: ص/٧٦٨/١٣/١١٠١٠٥